قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بتحديد اختصاصات نواب رئيس الجمهورية

ئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

قـرر

مادة ١ — يختص السيد/عبد اللطيف محمود البغدادى نائب رئيس الجمهورية بالنظر فى رسم وتنسيق السياسة العامة فى الجمهورية العربية المتحدة فى الشئون الاقتصادية والانتاجية ومراقبة التنفيذ بعد اعتمادها .

مادة ٢ — يختص السيد/ أكرم الحورانى نائب رئيس الجمهورية بالنظر فى رسم وتنسيق السياسة العامة فى الجمهورية العربية المتحدة فى الشئون الاجتماعية والخدمات العامة ومراقبة تنفيذها بعد اعتمادها .

مادة ٣ — يختص السيد/ صبرى العسلى نائب رئيس الجمهورية بالنظر فى رسم وتنسيق السياسة العامة فى شئون الوحدة بين الاقليمين ومراحلها ، والنواحى العامة ومراقبة التنفيذ بعد اعتمادها .

مادة ٤ — ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ،

صدر برياسة الجمهورية فى ٩ رمضان سنة ١٣٧٧ (٢٩ مارس سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر